رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

364 هل يجوز التكسب من بيع منتجات تمنحها الشركة لموظفيها بنصف ثمنها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل اعمل في شركة كبيرة للمواد الغذائية وفي في بعض الاحيان تعرض الشركة بعضا من ايش يقول السائل اعمل في شركة كبيرة للمواد الغذائية. وفي بعض الاحيان تعرض الشركة بعضا من سلعها للموظفين بنصف - 00:00:00

يقول السائل اعمل في شركة كبيرة للمواد الغذائية وفي بعض المرات تعرض الشركة بعض السلع للموظفين بنصف السعر. هل يجوز لي بيع فهذه السلع لجيراني او او معارض اخرى علما بان الشركة اه لم تشترط علينا في في هذا العرض شيئا - 00:00:21

اذا بعث الموظف فيها بالتخبيط فلا بأس الحمد لله. اذا بعث امر الله بالتحديد الموظف يستمتع بها او يبيعها. اذا كانت الشريعة فلا بأس نعم يقول السائل الا اذا كان لابد - 00:00:41

المعتدي على الشيء بحاجة محتاجة. احب لكم اذا كان لحاجتكم لا يكذب عليها. نعم - 00:01:02